

قانون اتحادي رقم (8) لسنة 2008
بإلغاء القانون الاتحادي رقم (3) لسنة 1981
بإنشاء معهد التنمية الإدارية وتعديلاته

- نحن خليفة بن زايد آل نهيان
رئيس دولة الإمارات العربية المتحدة،
- بعد الاطلاع على الدستور،
 - وعلى القانون الاتحادي رقم (1) لسنة 1972 بشأن اختصاصات الوزارات وصلاحيات الوزراء، والقوانين المعدلة له،
 - وعلى القانون الاتحادي رقم (3) لسنة 1981 بإنشاء معهد التنمية الإدارية وتعديلاته،
 - وعلى القانون الاتحادي رقم (21) لسنة 2001 في شأن الخدمة المدنية في الحكومة الاتحادية والقوانين المعدلة له،
 - وبناء على ما عرضه وزير شؤون مجلس الوزراء، وموافقة مجلس الوزراء والمجلس الوطني الاتحادي، وتصديق المجلس الأعلى للاتحاد.
- أصدرنا القانون الآتي:

المادة (1)

يلغى القانون الاتحادي رقم (3) لسنة 1981 بإنشاء معهد التنمية الإدارية وتعديلاته.

المادة (2)

يصدر مجلس الوزراء القرارات اللازمة بشأن تسوية الأوضاع المترتبة على إلغاء معهد التنمية الإدارية.

المادة (3)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية، ويعمل به من تاريخ نشره.

خليفة بن زايد آل نهيان
رئيس دولة الإمارات العربية المتحدة

صدر عنا في قصر الرئاسة بأبوظبي:

بتاريخ: 18 / ذي الحجة / 1429 هـ

الموافق: 16 / ديسمبر / 2008 م